

اسم قبره بخمسة جنيهات سنوياً ولمدة ثلاثة عاًما لاستغلالها في إنشاء دار للحضانة ومشغلاً خيراً للقتارات والأرامل على أن يتم البناء في خلال ثلاث سنوات من تاريخ استلام قطعة الأرض.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٢٨٧ (٢٩ أغسطس ١٩٦٧).

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - وافق على قرار مجلس محافظة الإسكندرية بالموافقة على التنازل عن مبلغ ٧٥٤ جنيهًا و٩٥ ملیماً قيمة مصاريف الملاحظة والمصاريف الإدارية الخاصة بعملية إقامة دور علوى بمبنى جمعية صديقات الطفولة بالإسكندرية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٢٨٧ (٢٩ أغسطس ١٩٦٧).

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٥٩ لسنة ١٩٦٧

بالموافقة على تنازل محافظة الإسكندرية عن بعض أموالها بغرض مقابلة لتفاهم عمال الفرز والنسيج بالجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلم القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المتعلقة به؛

وعلم قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية؛

وعلم قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٢٦ لسنة ١٩٦٦ بنقل كافة اخصاصات وزير الإدارة المحلية إلى وزير الدولة للإدارة المحلية؛

قرر :

مادة ١ - وافق على قرار مجلس محافظة الإسكندرية بالتنازل عن مبلغ ٩٠٩٢ جنيهًا و٥٦٧ ملیماً قيمة المصاريف الإدارية ومصاريف الملاحظة الخاصة بعملية إقامة معهد ومصيف لتفاهم عمال الفرز والنسيج بالجمهورية العربية المتحدة.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٢٨٧ (٢٩ أغسطس ١٩٦٧).

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٥٨ لسنة ١٩٦٧

بالموافقة على تأجير قطعة أرض من أملاك مجلس مدينة أرمنت محافظة قنا إلى الجمعية الخيرية الإسلامية بأمر من الوابرات بمحجور إسمى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلم القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المتعلقة به؛

وعلم قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية؛

وعلم قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٢٦ لسنة ١٩٦٦ بنقل كافة اخصاصات وزير الإدارة المحلية إلى وزير الدولة للإدارة المحلية؛

قرر :

مادة ١ - وافق على قرار مجلس مدينة أرمنت محافظة قنا المشار إليه بتأجير قطعة أرض فضاء من أملاكه مساحتها ١٠٣٤ م٢ والموضع موقعها وحدودها بالرسم المرافق للجمعية الخيرية الإسلامية بأمر من الوابرات بمحجور